

# نقل إلى المستشفى مع قيود على شخص يقضي عقوبة السجن

(المادتان 47 و 49 من  
قانون الصحة النفسية 1983)



	1. اسم المريض
	2. اسم الشخص المسؤول عن رعايتك (طبيبك المسؤول " )
	3. اسم المستشفى والرددة
	4. تاريخ توجيه التحويل الخاص بك

### لماذا أنا في المستشفى؟

نُقلت من السجن إلى هذا المستشفى بناءً على وصية طبيبين لوزير الدولة لشؤون العدل بأنك تعاني من اضطراب نفسي وأنت بحاجة إلى أن تكون في المستشفى لتلقي العلاج الطبي.

أصدر وزير العدل "توجيه نقل" بموجب المادة 47 من قانون الصحة النفسية لعام 1983، والذي يسمح بنقل السجن المحكوم عليه إلى المستشفى. أُخضعت أيضاً لتوجيه تقييد.

### ما هو توجيه التقييد؟

يوضع توجيه تقييد بموجب المادة 49 من قانون الصحة النفسية من قبل وزير العدل عندما يوجه بنقل السجن المحكوم عليه إلى المستشفى.

هذا يعني أنه لا يمكن تسريحك من المستشفى إلا إذا قرر وزير العدل أو مجلس الإفراج المشروط أنه يمكنك المغادرة، وقد يخضع خروجك لشروط معينة سيتم شرحها لك في ذلك الوقت. أثناء تواجدك في المستشفى، يجب على الشخص المسؤول عن رعايتك (الطبيب المسؤول) الحصول على موافقة وزير العدل قبل أن تتمكن من الذهاب في إجازة مؤقتة أو إرسالك إلى مستشفى آخر. يجب عليه أيضاً فحصك وإرسال تقرير عنك إلى وزير الدولة مرة واحدة على الأقل في السنة.

## كم من الوقت سابقى هنا؟

سيخبرك طبيبك المسؤول عندما يعتقد أنك بخير بما يكفي لمغادرة المستشفى. سيطلبون بعد ذلك من وزير العدل الموافقة. لا يمكنك مغادرة المستشفى حتى يوافق وزير العدل. إذا حاولت المغادرة، يمكن للموظفين أن يوقفوك، وإذا غادرت، فيمكن إعادتك.

## هل يمكن إعادتي إلى السجن؟

إذا اعتقد طبيبك المسؤول أنك لم تعد بحاجة إلى العلاج في المستشفى، فيمكن إما إعادتك إلى السجن لقضاء بقية عقوبتك أو قد يتم إطلاق سراحك من المستشفى بنفس الشروط التي سيتم بموجبها إطلاق سراحك من السجن.

## ماذا يحدث إذا انتهت عقوبتي وأنا في المستشفى؟

إذا انتهت عقوبتك أثناء وجودك في المستشفى وما زلت بحاجة إلى علاج، فيمكن أن تبقى في المستشفى. سيخبرك الطبيب المسؤول عندما تكون مستعدًا للمغادرة. إذا قرر طبيبك السريري المسؤول أنه يجب عليك البقاء في المستشفى، فسُتعى نشرة أخرى تخبرك بما سيحدث.

## هل يمكنني الاستئناف؟

نعم يمكنك أن تطلب من المحكمة أن تُقرر إنه لا ينبغي أن تبقى في المستشفى.

## ما هي المحكمة وماذا يحدث؟

المحكمة هي لجنة مستقلة يمكنها أن تقرر ما إذا كان يجب السماح لك بمغادرة المستشفى. ستعقد اجتماعًا معك ومع موظفي المستشفى الذين يعرفونك. هذا الاجتماع يسمى "جلسة استماع". يمكنك أن تطلب من شخص آخر الحضور إلى جلسة الاستماع لمساعدتك، إذا كنت تريد ذلك. قبل الجلسة، سيقرا أعضاء المحكمة تقارير من المستشفى عنك وعن رعايتك. سيأتي أحد أعضاء المحكمة أيضًا للتحدث معك.

## متى يمكنني التقدم إلى المحكمة؟

يمكنك التقدم إلى المحكمة مرة واحدة في أي وقت خلال الأشهر الستة الأولى بعد إعطائك توجيه التحويل الخاص بك.

يمكنك بعد ذلك التقديم مرة واحدة خلال الأشهر الستة المقبلة ثم مرة واحدة في كل عام يتم إبقائك في المستشفى بعد ذلك.

إذا كنت ترغب في التقدم إلى محكمة الاستئناف، يمكنك الكتابة إلى:

The Tribunals Service  
PO BOX 8793  
5th Floor  
Leicester  
LE1 8BN

هاتف: 0300 123 2201

يمكنك أن تطلب من محامي أن يكتب إلى المحكمة بالنيابة عنك ويساعدك في جلسة الاستماع. يوجد بالمستشفى والجمعية القانونية (Law Society) قائمة بأسماء المحامين المتخصصين في هذا المجال. لا يتوجب عليك الدفع مقابل المساعدة من محامٍ في هذا الشأن. إنها مجانية بموجب نظام المساعدة القانونية (Legal Aid scheme).

## ماذا يحدث إذا قررت المحكمة أنه لا ينبغي أن أبقى في المستشفى؟

إذا قررت المحكمة أنه لا يجب أن تبقى في المستشفى، فمن غير المرجح أن يوافق وزير العدل على إطلاق سراحك قبل أن تقضي عقوبتك. من المحتمل أن تتم إعادتك إلى السجن لقضاء بقية عقوبتك، ما لم توصي المحكمة بالبقاء في المستشفى بدلاً من ذلك.

## ما هو العلاج الذي سألقاه؟

سيحدث معك الطبيب المسؤول والموظفون الآخرون بالمستشفى عن أي علاج تحتاجه للاضطراب النفسي الذي تعاني منه. في معظم الحالات عليك قبول نصائحهم.

بعد مرور ثلاثة أشهر، توجد قواعد خاصة بشأن أي دواء أو عقاقير يتم إعطاؤها لاضطرابك النفسي. إذا كنت لا تريد الدواء أو العقاقير، أو كنت مريضاً جداً لدرجة أنك لا تستطيع اتخاذ القرار بذلك، فسوف يقوم طبيب ليس من هذا المستشفى بزيارتك. سيتحدث إليك هذا الطبيب المستقل وإلى العاملين في المستشفى الذين يعرفونك. سيقرر الطبيب المستقل نوع الأدوية والعقاقير التي يمكن إعطاؤها لك. ما لم تكن حالة طارئة، فهذه هي الأدوية والعقاقير الوحيدة التي يمكن إعطاؤها لك دون موافقتك.

يُطلق على هذا الطبيب المستقل اسم SOAD (الطبيب المعين لإبداء رأي ثانٍ) ويتم تعيينه من قبل لجنة مستقلة تراقب كيفية استخدام قانون الصحة النفسية. هناك قواعد مختلفة لبعض العلاجات الخاصة، مثل العلاج بالصدمات الكهربائية (ECT). إذا اعتقد الموظفون أنك بحاجة إلى أحد هذه العلاجات الخاصة، فسيتم شرح القواعد لك وستحصل على منشور آخر.

### المساعدة من مناصر مستقل بشأن الصحة النفسية

يحق لك الحصول على مساعدة من مناصر مستقل بشأن الصحة النفسية إذا كنت ترغب في ذلك. هؤلاء المناصرون مستقلون عن الأشخاص المشاركين في رعايتك. يمكنهم مساعدتك في الحصول على معلومات حول رعايتك وعلاجك، وسبب بقائك في المستشفى، والمغزى من ذلك وما هي حقوقك. يمكنهم الحضور لرؤيتك ومساعدتك على فهم ما يخبرك به الأشخاص المشاركون في رعايتك وعلاجك. إذا أردت، يمكنهم مساعدتك في التحدث إلى هؤلاء الأشخاص أو يمكنهم التحدث معهم نيابة عنك. يمكنهم أيضاً مساعدتك فيما يتعلق بالمحكمة.

يمكنك الاتصال بخدمة مناصرة الصحة النفسية المستقلة بنفسك والتي تُعرف بـ (independent mental health advocacy service). يرجى سؤال أحد الموظفين عن رقم الهاتف. ينبغي أن يكون هناك هاتف حيث يمكنك التحدث معهم على انفراد. يمكنك أن تسأل أحد الموظفين عن مكانه.

إذا كنت لا ترغب في الاتصال بخدمة المناصرة بنفسك، يمكنك أن تطلب من أحد الموظفين الاتصال بخدمة المناصرة نيابة عنك.

## رسائلك

سيتم إعطاؤك جميع الرسائل التي تُرسل إليك. يمكنك إرسال رسائل إلى أي شخص باستثناء الشخص الذي قال إنه لا يريد تلقي رسائل منك. يمكن أن يوقف كادر المستشفى الرسائل الموجهة إلى هؤلاء الأشخاص.

## مدونة قواعد الممارسة

توجد مدونة ممارسات تقدم نصائح للعاملين في المستشفى حول قانون الصحة النفسية وعلاج الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية. يجب أن يأخذ الموظفون في الاعتبار ما تنص عليه المدونة عندما يتخذون قرارات بشأن رعايتك. يمكنك أن تطلب رؤية نسخة من المدونة، إذا أردت.

## ماذا أفعل إذا كان لدي تعليق أو اقتراح أو ثناء أو شكوى عن الخدمة؟

إذا أردت إعطاء تعليق أو اقتراح أو ثناء أو شكوى بإمكانك:

- التحدث مع من يقدم لك الرعاية مباشرة
- اطلب استشارة ابداء الرأي من أحد العاملين أو قم بإكمال الاستمارة على موقع الخدمة: [www.cntw.nhs.uk](http://www.cntw.nhs.uk) (انقر على "التواصل معنا أو بالإنجليزية، Contact Us")
- رقم هاتف إدارة الشكاوي: 0191 245 6672
- أرسل بريد إلكتروني إلى [complaints@cntw.nhs.uk](mailto:complaints@cntw.nhs.uk) يرجى العلم أن المعلومات المرسلّة إلى الخدمة بالبريد الإلكتروني تُرسل على مسؤوليتك الخاصة
- نحن دائما نبحث عن أساليب لتحسين الخدمات. تمكنا تعليقاتك من مراقبة جودة خدماتنا واتخاذ إجراءات للمشاكل التي تلفت نظرنا إليها. يمكنك تقديم تعليقاتك بالوسائل التالية:
  - أسرع طريقة لعمل ذلك هي إكمال استبياننا القصير على الإنترنت على الموقع [www.cntw.nhs.uk/poy](http://www.cntw.nhs.uk/poy)
  - إكمال استبيان بوينتس أوف يو (Points of You) المتوفر في الردّهات، وفي مناطق الاستقبال أو من الموظفين.

إذا كنت لا تشعر أن إجراء الشكاوي في المستشفى يمكن أن يساعدك، يمكنك تقديم شكوى إلى لجنة مستقلة. وهذا ما يسمى لجنة جودة الرعاية (Care Quality Commission) وهي تراقب كيفية استخدام قانون الصحة النفسية، للتأكد من استخدامه بشكل صحيح ومن رعاية المرضى بشكل صحيح أثناء وجودهم في المستشفى. يمكن لموظفي المستشفى إعطائك منشورًا يشرح كيفية الاتصال باللجنة.

## مزيد من المساعدة والمعلومات

إذا كان هناك أي شيء لا تفهمه بشأن رعايتك وعلاجك، فسيحاول أحد أعضاء فريق العمل مساعدتك. يرجى مطالبة أحد أعضاء فريق العمل بالشرح في حال كان هناك أي شيء في هذه النشرة لا تفهمه أو إذا كان لديك أسئلة أخرى لم تجب عليها هذه النشرة.

إذا كنت ترغب في الحصول على نسخة أخرى من هذه النشرة لشخص آخر، فيُرجى أن تطلب ذلك.



يمكن الحصول على المزيد من المعلومات عن المحتوى ومصادر المراجع وإنتاج هذا المنشور من مركز معلومات المرضى (Patient Information Centre). إذا أردت إخبارنا برأيك في هذا المنشور الرجاء التواصل معنا.

يمكن توفير هذه المعلومات بعدة أشكال عند الطلب (مثل برايل أو تسجيل صوتي أو بشكل طباعة كبيرة وقراءة سهلة أو بلغة الإشارة البريطانية أو بلغات أخرى) الرجاء التواصل مع مركز معلومات المريض (Patient Information Centre)  
رقم الهاتف: 0191 246 7288

نشرها مركز معلومات المريض

2021 حقوق النشر، كمبريا، نورثمبرلاند، تاين ووير  
أمانة مؤسسة خدمة الصحة الوطنية NHS

المرجع، PIC / 203/0221 فبراير 2021 الإصدار 10

www.cntw.nhs.uk هاتف: 0191 246 7288

تاريخ المراجعة 2024



@cntwnhs



CNTWNHS